الاستنبـــــــــــاط والتفسير الصوفي الإشـــــــــاري
(نماذج من لطائف الإشارات للإمام القشيري في سورة البقرة)
models (The elicitation and the indicative Sufi interpretation from "LATAYEF EL ICHARATE" of Imam al-Qushayri

Pr. El hachemi Abdelmalek Zine Eddine* أ. الهاشمي عبد المالك زين الدين *
Faculty of Humanities and Islamic Sciences/ University Oran1 – Ahmed Ben Bella- Algeria جامعة وهران 1 (أحمد بن بلة)- الجزائر
البريد الالكتروني: *abuchikh@gmail.com*
Pr. Mehadjebia Zouleykha أ ة . محاجبية زوليخة
Faculty of Humanities and Islamic Sciences/ University Oran1 – Ahmed Ben Bella- Algeria جامعة وهران 1 (أحمد بن بلة)- الجزائر
البريد الالكتروني: *zoulikha_mehadjebia@yahoo.com*

الملخص:
تهدف هذه الدراسة إلى لفت الانتباه إلى أحد العلوم المغمورة في تراثنا الإسلامي، ألا وهو التفسير الإشاري، وبيان علاقته بعلم الاستنباط من القرآن الكريم الذي يهتم بدراسة باطن الآية أي الوصول إلى المعاني الخفية للنصوص وليس المعاني الظاهرة فقط.
كما تشير الدراسة إلى أحد أعلام هذا الفن وهو الإمام القشيري في تفسيره الموسوم بـ"لطائف الإشارات" وبيان بعض استنباطاته القرآنية ومنهجيته في ذلك.
لقد اهتم بعض العلماء بهذا العلم – أي التفسير الإشاري – خاصة علماء الشريعة؛ ذلك أنه يساعد في استخراج الأحكام الشرعية والفوائد والإرشادات الأخلاقية من آي القرآن الكريم.
الكلمات المفتاحية: الاستنباط؛ التفسير الإشاري؛ المعاني الخفية؛ لطائف الإشارات؛ القشيري.

Abstract :
This study aims to draw attention to one of the sciences immersed in our Islamic heritage, namely the indicative interpretation, and to show its relationship to the science of elicitation of the Koran, which is interested in the study of the interior of

corresponding author: *abuchikh@gmail.com* *المؤلف المرسل

the verse, Means access to the hidden meanings of texts, not just the apparent meanings.

The study also refers to one of the flags of this art, Imam al-Qushayri in his interpretation of the "LATAYEF EL ICHARATE" and to explain some of the Koranic deductions and methodology in that.

Some scholars have been interested in this science - that is, the indicative interpretation - especially the scholars of the Shariah; that It helps in extracting Shariah judgments, benefits and moral guidelines from the Qur'an.

***Keywords**: elicitation; indicative interpretation; hidden meanings; latayef el icharate; al-Qushayri.*

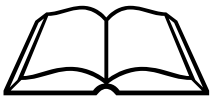

corresponding author: *abuchikh@gmail.com* *المؤلف المرسل

1. مقدمة:

بقي التفسير الإشاري منطقة تكاد تكون محرمة عند الكثير من العلماء، حيث رفضه البعض وقَبله البعض مع التحفظ، وكانت الإسهامات فيه قليلة جدا؛ خصوصا في العصور المتأخرة، وتحاول هذه الدراسة إماطة اللثام عن هذا النوع من التفسير، ومعرفة العلاقة بينه وبين علم الاستنباط من القرآن الكريم، الذي بدأ التأصيل له في العقود الثلاثة الأخيرة، واهتمت الدراسة بذكر نماذج من هذا النوع من التفسير من خلال كتاب "لطائف الإشارات" للإمام القشيري رحمه الله.

إنّنا في هذه الدراسة نفترض أن من أنكروا هذا النوع من التفسير خلطوا بينه وبين التفسير الباطني، الذي لم يستند إلى أسس علمية واضحة ودقيقة، كما نفترض أنّ بيان شروط الاستنباط المبيَّنة في العلوم الشرعية؛ كعلم أصول الفقه، كفيلة ببيان أن التفسير الإشاري ما هو إلا نوع من أنواع التفسير، أو بالأحرى نوع من أنواع الاستنباط من القرآن الكريم.

وللتأكد من هذه الفرضيات، سنقوم بتعريف علم الاستنباط من القرآن الكريم، وكذا تعريف التفسير الإشاري، وبيان العلاقة بينهما وفق الخطة التالية:

- تعريف علم الاستنباط .
- بيان شروط الاستنباط.
- بيان العلاقة بين الاستنباط والتفسير الإشاري.
- نماذج من التفسير الإشاري عند الإمام القشيري في كتابه لطائف الإشارات.

2. المطلب الأول– الاستنباط لغة واصطلاحا:

1.2 الفرع الأول– الاستنباط لغة: أجمع معظم علماء اللغة على أن مادة "نبط" تدور على معنى واحد وهو استخراج الشيء، فالفراهيدي (170هـ) ذهب إلى أن: "أنبطنا الماء بمعنى استنبطناه وانتهينا إليه" [1].

[1] الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين 439/7.

قالَ الله تَعالَى:﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[النّساء:83]، وأما الأزهري(370ه) فقد توسع في تعريفه بقوله: "واستنبط الْفَقِيهَ: إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه" [1].

قال ابن فارس(395ه) : "والنُّونُ وَالْبَاءُ والطَّاءُ كَلِمَةٌ تدل على استخراج شيء، واستنبطت الماء: استخرجته، والماء نفسه إذا استخرج نبط، ويقال: إن النَّبطَ سموا به لاستنباطهم المياه" [2].

تبين مما سبق أن معنى الاستنباط في اللغة: الانتهاء إلى الشيء وهو ما أشار إليه الفراهيدي، أو استخراج الشيء المخفي وإظهاره، وأن في الاستنباط نوعٌ من الاجتهاد والمعاناة؛ يظهر من خلال ما يبذله مستنبط الماء من جهد في استخراج الماء، وهو ما يجعله ذا تفرد وتميز وليس ذلك متاحا لكل أحد. وقد أشار ابن القيم (751ه) إلى هذا المعنى بقوله: "الاستنباط هو: استخراج الشيء الثابت الخفي الذي لا يعثر عليه كل أحد"[3].

– أنَّ الاستنباط يبحث في باطن الكلام أكثر من ظاهره، وأقرب إلى المعاني منه إلى الألفاظ، لقول الأزهري(370ه): "استنبط الفقيه: إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه"[4].

2.2 الفرع الثاني– الاستنباط اصطلاحا:

لم يبتعد المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي حيث: عرفه الجصاص(370ه) بقوله: "الاستنباط في الشرع نظير الاستدلال والاستعلام" [5]، وعرفه السرخسي(483ه) بقوله: "الاستنباط ليس إلا استخراج المعنى من المنصوص بالرأي"[6].

أما الماوردي (450ه) فقد ذهب إلى أن: "الاستنباط مختص باستخراج المعاني من ألفاظ النصوص" [1].

---

(1) الأزهري، أبو منصور، تهذيب اللغة، 250/13.
(2) ينظر ابن فارس، أحمد، مقاييس اللغة 381/5.
(3) ابن قيم الجوزية ، وشمس الدين، مفتاح دار السعادة 103/2.
(4) الأزهري، أبو منصور، تهذيب اللغة 250/13.
(5) الجصاص، أبو بكر، أحكام القرآن 183/3.
(6) السرخسي، ابن سهيل، أصول السرخسي 128/2.

أما السمعاني (489هـ) فقال: "الاستنباط: هُوَ اسْتِخْرَاج الْعلم" [2]، وعرفه النووي (676هـ) بقوله: "استخراج ما خفي المراد به من اللفظ"[3]، وعرفه الشريف الجرجاني (816هـ) بتعريف جامع قائلا: "استخراج المعاني من النصوص بفرط الذهن، وقوة القريحة" [4].

وبالنَّظر في هذه التعاريف والجمع بينها نجد أنَّ: معنى الاستنباط هو استخراج ما خفي، حاجة الاستنباط إلى قوة القريحة وفرط الذهن، كما عبرت هذه التعاريف عن المعنى المستنبط بـ: المعاني، الحكم والعلم، ولم يذهب فهد بن المبارك بعيدا عن هذه التعاريف وهو المختار حيث قال هو: "استخراج ما خفي من النص بطريق صحيح"[5].

كلمة استخراج: فيها معنى بذل الجهد، وهو مراع لمعنى الكلمة في اللغة، و"ما": تشمل كل حكم سواء كان كليا أو جزئيا ،كما تشمل استنباط العلل والمعاني والدلالات من النصوص، و"خفي": قيد لإخراج ما دل عليه النص دلالة ظاهرة مما لا يحتاج إلى استنباط.

والقول من "النص": المقصود بالنص هنا مصطلح الأصوليين الذي يشمل الكتاب والسنة وهو قيد مانع من دخول استخراج الحكم الخفي من غير النصوص الشرعية كالقوانين والأنظمة.

وقولهم "بطريق صحيح": قيد لإخراج الاستنباط من النصوص بطرق غير صحيحة" [6].

وبالجمع بين التعاريف السابقة يمكننا القول أن الاستنباط هو: استخراج المعاني والأحكام والحكم الخفية من النصوص بدقة النظر وقوة القريحة.

---

(1) الماوردي، أبو الحسن، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني 130/16.

(2) السمعاني، أبو المظفر، تفسير القرآن: 453/1.

(3) النووي، محيي الدين، تهذيب الأسماء واللغات: 158/4.

(4) الجرجاني، الشريف، كتاب التعريفات: 161/1.

(5) الوهبي، فهد بن المبارك، منهج الاستنباط من القرآن الكريم، ص44.

(6) المرجع نفسه، ص45.

3.2 الفرع الثالث– العلاقة بين التعريفين اللغوي والاصطلاحي للاستنباط:

أفـاد كل من التعريفين معنى الاستخراج والخفاء، فاللغوي أشار إلى استخراج الماء، والاصطلاحي أشار إلى استخراج ما خفي من المعاني والحكم والفوائد من النصوص.

وإلى هذا أشار البزدوي (730هـ) بقوله: "والاستنباط استخراج الماء من العين، يقال نبط الماء من العين إذا خرج، والنبط الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر؛ وسمي النبط بهذا الاسم لاستخراجهم مياه القنى فاستعير لما يستخرجه الرجل بفرط ذهنه من المعاني والتدابير فيما يعضل ويهمُّ، فكان في العدول عن لفظ الاستخراج إلى لفظ الاستنباط إشارة إلى الكلفة في استخراج المعنى من النصوص التي بها عظمت أقدار العلماء وارتفعت درجاتهم، فإنه لولا المشقة ساد الناس كلهم، وإلى أن حياة الروح والدين بالعلم والغوص في بحاره كما أن حياة الجسد والأرض بالماء قال تعالى: ﴿فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾[فاطر:9]، وقوله(صلى الله عليه وسلم) كما عند البيهقي[1]: "الناس كلهم موتى إلا العالمون" [2].

وللاستنباط عدة عبـارات يعبر بها عنه نحو: "باطن الآية، ما وراء اللفظ ، إشارات الآيات، لطائفُ وملح ونكتَ الآيات، حقائق المعاني، معاني المعاني، روح المعاني، رموز المعاني، مستتبعات التراكيب، دقائق التفسير، أسرار التأويل، تأملات قرآنية، ظلال الآيات، هداية الآيات، فوائد الآيات وغيرها، وبعضها أعم من بعض في الاستعمال"[3].

3. المطلب الثاني– شروط الاستنباط:

حتى يكون الاستنباط صحيحا لابد له من شروط وقواعد تضبطه، وهذه الشروط تكون في المستنبط بفتح الباء وتكون أيضا في المستنبط بكسرها.

---

(1) البيهقي، أبو بكر، تحقيق حامد، الندوي، شعب الإيمان 181/9.

(2) البخاري، علاء الدين، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي 20/1.

(3) الزهراني، نايف، معالم الاستنباط في التفسير ص45، ينظر مجلة معهد الإمام الشاطبي.

1.3 الفرع الأول– شروط المستنْبط: و المستنبطُ هو الذي أراد الاستنباط من كتاب الله تعالى. قال ابن القيم (751هـ): "لقد مدح الله تعالى أهل الاستنباط في كتابه وأخبر أنهم أهل العلم" [1].

وليكون المستنبط من أهل العلم حقا لا بد من أن تتوفر فيه شروط، هي: معرفة التفسير الصحيح للآية، صحة الاعتقاد، معرفة اللغة العربية، تفريغ القلب من الشواغل، ومعرفة طرق الاستنباط.

1– معرفة التفسير الصحيح للآية:

حتى يكون الاستنباط صحيحا لابد من أن يكون التفسير صحيحا؛ ذلك أنهما توأمان متكاملان لا يمكن لأحدهما أن ينفصل عن الآخر.

ولقد أشار كل من القرطبي والزركشي إلى ضرورة معرفة ظاهر الآيات قبل الخوض في باطنها؛ ذلك أنه لا يتأتى الاستنباط إلا بعد الإحاطة بتفسير الآية وفهمه.

فالقرطبي(671هـ) ذهب إلى أنّه: "من لم يُحَكّم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي، والنقل والسَّماع لا بدَّ له منه في ظاهر التفسير أوَّلا ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط، والغرائب التي لا تفهم إلا بالسَّماع كثيرة، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر" [2].

أما الزركشي (794هـ) فقال: "لا يجوز التَّهاون بحفظ التَّفسير الظاهر أوَّلا، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحَكّم التفسير الظاهر فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل تجاوز الباب فظاهر التفسير يجري مجرى تعلم اللغةَ التي لا بد منها للفهم" [3].

ومن أمثلته: قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص:55].

---

[1] ابن قيم الجوزية، شمس الدين، إعلام الموقعين عن رب العالمين 172/1.

[2] القرطبي، شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): 34/1.

[3] الزركشي، بدر الدين، البرهان في علوم القرآن: 155/2.

وقال الكيا الهراسي (504هـ): "ومن الناس من اقتبس منه جواز مفاتحة الكفار بالسَّلام، وليس كذلك لما وصفنا من أنَّ السَّلام يتصرف إلى معنيين".

وسبب الخطأ في الاستنباط هو الخطأ في التفسير؛ ذلك أنهم فسروا السلام بمعنى التحية والمراد بها ها هنا كما قال الكيا الهراسي :"معنى المتاركة"[1].

2- صحة الاعتقاد:

من أهم الشروط الواجب توفرها في المُسْتَنْبط لأحكام الله تعالى صحة الاعتقاد حيث وقفنا فيه على أقوال عديدة لعلمائنا منها: قول الزركشي(794هـ) : "واعلم أنه لا يحصل للنَّاظر فهم معاني الوحي حقيقة ولا يظهر له أسرار العلم من غيب المعرفة وفي قلبه بدعة أو إصرار على ذنب أو في قلبه كبر أو هوى أو حب الدنيا أو يكون غير متحقق الإيمان أو ضعيف التحقيق أو معتمدا على قول مفسر ليس عنده إلا علم بظاهر أو يكون راجعا إلى معقوله وهذه كلُّها حجب وموانع وبعضها آكد من بعض"[2].

ثم إن العقيدة لها أثرها في نفس صاحبها، وكثيرا ما تحمل ذويها على تحريف النصوص والخيانة في نقل الأخبار، فإذا صنف أحدهم كتابا في التفسير أوَّل الآيات التي تخالف عقيدته، وحمَّلها باطل مذهبه، ليصدَّ الناس عن إتباع السَّلف، ولزوم طريق الهدى[3].

3- معرفة اللغة العربية:

نزل القرآن الكريم بلسان عربي مبين حيث قال ابن تيمية (728هـ) أن: "معرفة العربية التي خوطبنا بها يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه"[4].

وكذا أشار الشاطبي (790هـ) إلى ضرورة الحرص على تعلم اللغة العربية بقوله : "لا بد في فهم الشريعة من إتباع معهود الأميين، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، فإن كان للعرب في لسانهم عرف مستمر، فلا

---

(1) الهراسي، الكيا، أحكام القرآن 336/4.

(2) الزركشي، بدر الدين، البرهان في علوم القرآن 180/2.

(3) القطان، مناع بن خليل، مباحث في علوم القرآن، ص340.

(4) ابن تيمية، تقي الدين، مجموع الفتاوى 116/7.

يصح العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثمَّ عرف، فلا يصح أن يجرى في فهمها على ما لا تعرفه، وهذا جار في المعاني والألفاظ والأساليب...، فلا يستقيم للمتكلم في كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ أ ن يتكلف فيهما فوق ما يسعه لسان العرب، وليكن شأنه الاعتناء بما شأنه أن تعتني العرب به، والوقوف عند ما حدث"[1]، وقال أيضا: " كثيرا ما يُوقع الجهل بكلام العرب في مخاز لا يرضى بها عاقل، أعاذنا الله من الجهل والعمل به بفضله" [2]، أما الزركشي (794ه) فقد أشار إلى أنه لا بد من: "تعلم اللغة التي لا بد منها للفهم وما لا بد فيها من استماع كثير لأن القرآن نزل بلغة العرب فما كان الرجوع فيه إلى لغتهم فلا بد من معرفتها أو معرفة أكثرها إذ الغرض مما ذكرناه التنبيه على طريق الفهم ليفتح بابه ويستدل المريد بتلك المعاني التي ذكرناها من فهم باطن علم القرآن ظاهره" [3].

وأما القاسمي(1332ه) فقد ذهب إلى أبعد من ذلك وهو أنَّ الاستنباط الجاري على غير لسان العرب ليس من علوم القرآن في شي حيث قال: "أن كل معنى مستنبط من القرآن غير جار على اللسان العربي فليس من علوم القرآن في شيء" [4].

4- تفريغ القلب من الشواغل:

وهو أيضا من الشروط الواجب توفرها في المُستَنْبط لما لانشغال القلب من تأثير على الاستنباط حيث قال الرازي(606ه): "فهذا جملة الكلام في المسائل الفقهَية المستنبطة من هذه الآية، وهي مئةُ مسألة، وقد كتبناها في موضع ما كان معنا شيء من الكتب الفقهية المعتبرة، وكان القلب مشوَّشاً بسبب استيلاء الكفار على بلاد المسلمين، فنسأل الله تعالى أن يكفينا شرَّهم، وأن يجعل كَدَّنا في استنباط أحكام الله من نَصِ الله سبباً لرجحان الحسنات على السيئات، إنه أعزُّ مأمول، وأكرم مسؤول" [5].

---

(1) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات 131/2.
(2) – الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعْتصَام: 49/2.
(3) – الزركشي، بدر الدين، البرهان في عَلوم القرآن: 155/2.
(4) – القاسمي، جمال الدين، محاسن التأويل: 45/1.
(5) – الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب: 316/11.

5- معرفة طرق الاستنباط:

وهذا من أهم الشروط الواجب توفرها في المُسْتَنْبِط لما له من الأهمية العظمى في البحث في الطرق الصحيحة التي يستقيم بها الاستنباط، حيث يقول الشاطبي(790هـ): "إنَّ للرَّاسخين طريقا يسلكونها في إتباع الحق"[1]. وأشار الشمري إلى أن رحمة الله بعباده ورفعه الحرج عنهم ظهرت في أن: "يسَّر لهم معرفة طرق الاستنباط، الموصلة إلى العلم بالأحكام ، فقامت بذلك الحجة على الأنام، ليلتزموا بما في الشرع الحنيف من الأحكام"[2].

كما أشار الكثير من الباحثين إلى أنَّ الإحاطة بأصول الفقه ضرورية في معرفة طرق الاستنباط، إذ أن التفسير المشار إليه لا يتعارض مع ما تقدّم من وعورة مسلك الاستنباط، ففرق بين الوعورة والاستحالة.

2.3 الفرع الثاني- الشروط المتعلقة بالمعنى المُستَنبط:

للمعنى المُستَنبَطْ شروط تحدث عنها ثلة من العلماء منهم، ابن القيم(751هـ) الذي أشار إلى شروط أربعة بقوله: "أن لا يناقض معنى الآية، وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه، وأن يكون في اللفظ إشعار به، وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً"[3]، وكذلك الشاطبي(790هـ) لم يبتعد كثيرا عن ما جاء به ابن القيم بقوله: "الباطن هو المراد من الخطاب يشترط فيه شرطان، أحدهما: أن يصح على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب، ويجري على المقاصد العربية، والثاني: أن يكون له شاهدٌ نصَّاً أو ظاهراً في محل آخر يشهد لصحته من غير معارض"[4].

وعلى وفق ما ذكره ابن القيم والشاطبي نعدد شروط المعنى المُستَنبَطْ:

---

(1) – الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعْتِصَام 10/2.

(2) الشمري، حمدان بن عبد الله، "نفي الفَارق وتطبيقاته في المغني لابن قدامة"، مجلة جامعة الملك سعود لعلوم التربوية والدراسات الإسلامية، ص: 219-239.

(3) ابن قيم الجوزية، شمس الدين، التبيان في أقسام القرآن: 79/1.

(4) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات 492/4.

1- أن لا يناقض معنى الآيـــة؛ بمعنى أنه حتى يكون استنباطا صحيحا لابد من أن يكون المعنى المُستنبط غير مناقض لمعنى الآية حيث قال ابن القيم (751ه): "والمقصود بالأقيسة والاستنباطات فهم المنقول لا تخطئته"[1].

2- أن يكون معنى صحيحاً في نفسه سليما من معارض شرعي، وقد أشار إلى هذا القرطبي(671ه) بقوله: "من قال في القرآن بما سنح في وهمه وخطر على باله من غير استدلال عليه بالأصول فهو مخطئ، ومن استنبط معناه بحمله على الأصول المحكمة المتفق على معناها فهو ممدوح" [2].

3- أن يكون في اللفظ إشعار بالمعنى المُستنبط؛ بمعنى موافقة المعنى المستنبط للعربية، وعدم خروجه عن لسان العرب، قال الشاطبي(790ه): "الاجتهاد إن تعلق بالاستنباط من النصوص فلا بد من اشتراط العلم بالعربية"[3].

وقد تقدّم قوله: "كلُّ معنى مستنبط من القرآن غير جارٍ على اللسان العربي فليس من علوم القرآن في شيء؛ لا ممَّا يُستفاد منه، ولا ممَّا يُستفاد به، ومن ادَّعى فيه ذلك فهو في دعواه مبطل"[4].

4- أن يكون بين المعنى المُستنبط وبين معنى الآية ارتباط وتلازم؛ بمعنى وجود علاقة تربط المعنى المستنبط والآية، يقول ابن تيمية (728ه): "فالذين أخطئوا في الدليل والمدلول مثل طوائف من أهل البدع اعتقدوا مذهبا يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط الذين لا يجتمعون على ضلالة كسلف الأمة وأئمتها، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم، تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها، وتارة يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه"[5].

---

(1) ابن قيم الجوزية، شمس الدين، بدائع الفوائد: 180/4.
(2) القرطبي، شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن: 33/1.
(3) الشاطبي، ابراهيم بن موسى، الموافقات، 124/5.
(4) المصدر نفسه: 225/4.
(5) ابن تيمية، تقي الدين، مقدمة في أصول التفسير: 34/1 .

5- أن يكون المعنى المستنبطُ مفيداً: يقول الرازي (606هـ): "ومعلومٌ أن حمل الآية على محملٍ تبقى الآية معه مفيدة، أولى من حملها على محملٍ تبقى الآية معه مجملة" [1].

6- ألاّ يكون المعنى المستنبطُ متكلّفاً، لقد أعاب ابنُ العربي (543هـ) على الذين وقعوا في ذلك بقوله: "ومن علم الباطن أن تستدل من مدلول اللفظ على نظير المعنى...، وإن فيه لتكلفاً أوقعه فيه ما سلكه من مقاصد الصوفية، فخذوا ما تعلمون وقفوا دون ما تجهلون، ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون"[2].

- و يقول ابن تيمية (728هـ): "إنَّ اللسان له موقع من الدّين، والعبارة المَرضيَّة مندوبٌ إليها، كما أن التعمُّقَ منهيٌّ عنه"[3].

وبهذا نكون قد عرفنا أهم الشروط الواجب توفرها في المستنبط والمستنبط معا.

4. المطلب الثالث- العلاقة بين الاستنباط والتفسير الإشاري:

بعد بيان مفهوم الاستنباط لابد من معرفة العلاقة بينه وبين التفسير الإشاري، ولا يتحقق ذلك إلا بعد ضبط مفهوم التفسير ذاته، ولهذا عرف العلماء تفسير القرآن الكريم بأنه بيان المعنى الذي أراده الله بكلامه، وأي معلومة ليس لها أثر في بيان المعنى فإنها خارجة عن مفهوم التفسير[4]. وقد عَدّ التفسير الإشاري كأحد أنواع تفسير القرآن، حيث صنّفه الدكتور محمد حسين الذهبي ضمن أنواع التفسير الصوفي معرفا إياه بقوله: "هو تأويل آيات القرآن الكريم على خلاف ما يظهر منها بمقتضى إشارات خفية تظهر لأرباب السلوك، ويمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة" [5].

وقد تمهد أن الاستنباط أساسا هو استخراج ما خفي من المعاني، وبالتالي هو بعيد عن تفسير القرآن الكريم بمعناه الاصطلاحي كما هو شائع عند الكثيرين، وعلى هذا فإن الكثير من التفاسير الإشارية هي في

---

(1) الرازي، فخرالدين، مفاتيح الغيب: 305/11.

(2) ابن العربي، أبو بكر، قَانون التَّأويل: 526/1.

(3) ابن تيمية، تقي الدين، تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل: 271/1 .

(4) الطيار، مساعد بن سليمان، مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، ص: 54.

(5) الذهبي، محمد حسين، التفسير والمفسرون: 308/2.

حقيقتها استنباط لأن الفوائد والإشارات الاستنباطية على قسمين، الأول: أن تكون هذه الفوائد والإشارات صحيحة بذاتها وهي على قسمين: إما أن يكون بين الفائدة والآية ارتباط بوجه ما، أو أن الكلام صحيح ولكن ربطه بالآية خطأ.

القسم الثاني: أن تكون الفوائد والإشارات غير صحيحة بذاتها وبالتالي ربطها بالآية خطأ قطعا[1]، فالفوائد والإشارات الصحيحة بذاتها والتي بينها وبين الآيات ارتباط بوجه هي ما نعنيه في هذه الدراسة، لهذا فإن الاستنباط يختلف عن التفسير في جملة أمور منها: أن الاستنباطَ استخراج بعد خفاء، بينما التفسير كشف وبيان، ومنه فإن الاستنباط يحتاج إلى جهد وقوة ذهن، أما التفسير فمردّه إلى اللغة ومعرفة المعاني فقط، كما أن التفسير مختص بالقرآن الكريم وحده بينما الاستنباط مختص بالقرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والنظم والقوانين[2].

وبالتالي تظهر العلاقة بين الاستنباط والتفسير الإشاري إذ كل منهما بيان لمعنى خفي وسر من أسرار كلام الله لا يتأتى إلا لأرباب السلوك والعقول الراجحة.

5. المطلب الرابع– نماذج من التفسير الإشاري في كتاب "لطائف الإشارات للإمام القشيري":

لمعرفة الجانب التطبيقي للاستنباط اخترت كتاب لطائف الإشارات للإمام أبي القاسم القشيري، إذ يحسن التعريف به وبهذا الكتاب قبل الولوج مع نماذج من الاستنباطات.

1.5 الفرع الأول– التعريف بالإمام القشيري:

هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القشيري، من بني قشير بن كعب، أبو القاسم، زين الاسلام: شيخ خراسان في عصره زهدا وعلما بالدين، ولد في(376هـ) وتوفي في (465هـ)، كانت إقامته بنيسابور وتوفي فيها. وكان السلطان ألب أرسلان يقدمه ويكرمه. من كتبه: التيسير في التفسير ويقال له التفسير الكبير، ولطائف الاشارات ثلاثة أجزاء منه، في التفسير أيضا، و الرسالة القشيرية[3].

---

(1) الطيار، مفهوم التفسير – المصدر السابق– ص: 177–178.

(2) الوهبي، منهج الاستنباط، ص: 58–59.

(3) الزركلي، خير الدين، الأعلام: 57/4.

2.5 الفرع الثاني– التعريف بكتاب لطائف الإشارات:

يقع هذا التفسير في ثلاث مجلدات، ويعدّ من تفاسير الصوفية، وهو من أقدمها، طبع في مصر سنة 1969م بتحقيق الدكتور إبراهيم بسيوني، ثم طبع بعد ذلك عدة طبعات.

لم يذكر القشيري مصادر تفسيره هذا، كما صدّر كتابه هذا بمقدمة نفهم منها أن هذا اللون من التفسير يعتمد على استبطان خفايا الألفاظ مفردة أو مركبة دون التوقف عند حدود ظواهرها المألوفة ومعانيها المعجمية، وإنما ينظر إلى اللفظة القرآنية على أنها ذات جوهر يدق على الفهم المادي، والأصفياء من عباده وحدهم هم الذين يتاح لهم بفضل من الله العلم الذي يكشفون به عن هذا الجوهر[1].

3.5 الفرع الثالث– نماذج من التفسير الإشاري في "لطائف الإشارات":

بالإضافة إلى ما ذُكر من كلام الدكتور الذهبي السابق عن منهجية القشيري في "لطائف الإشارات" يقول الدكتور ابراهيم بسيوني في مدخل تحقيقه لهذا الكتاب: " كذلك تلحظ عبقرية القشيري إزاء اللفظة أو الآية حيثما لا يكون فيها اصطلاح صوفي، فإنه يستخرج لك من آيات الطلاق إشارات في الصحبة والصاحب، ومن علاقة النبي بأصحابه إشارات عن الشيخ ومريديه، ومن مظاهر الطبيعة كالشمس والقمر والمطر والجبال إشارات رائعة تتصل اتصالا وثيقا بالرياضيات والمجاهدات أو بالمواصلات والكشوفات"[2].

وبهذا يظهر جليا أن أهم سمة يتسم بها هذا الكتاب أنه لا يتعامل مع ظواهر الألفاظ القرآنية، بل يبحث عن المعاني الخفية والباطنة؛ ولنأخذ على هذا أمثلة.

✓ المثال الأول: ما استنبطه الإمام القشيري من قوله تعالى:(اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) [سورة البَقرة:257]؛ قال القشيري رحمه الله: "(يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ) يعني بحكمه الأزلي صانهم عن الظلمات التي هي الضلال والبدع، لأنهم ما كانوا في الظلمات قط في سابق علمه، (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ

---

[1] الذهبي، محمد حسين، التفسير والمفسرون: 3/331–332.

[2] القشيري، عبد الكريم، لطائف الإشارات (تفسير القشيري) 1/6.

الطَّاغُوتُ) ما استهواهم من دواعي الكفر (يُخْرِجُونَهُم مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) باستيلاء الشبه على قلوبهم، فيجحدون الربوبية، أولئك الذين بقوا عن الحق بقاء أبديا.

ويقال يخرجهم من ظلمات تدبيرهم إلى سمة شهود تقديره، ويقال يخرجهم من ظلمات ظنونهم أنهم يتوسلون أو يصلون إليه بشيء من سكناتهم وحركاتهم، ويقال يخرجهم من ظلماتهم بأن يرفع عنهم ظل أنفسهم ويدخلهم في ظل عنايته، ويقال يخلصهم عن حسبان النجاة بهم، ويقال يحول بينهم وبين الاعتماد على أعمالهم والاستناد إلى أحوالهم" [1].

الاستنباطات التي أشار إليها الإمام القشيري والتي يصدّرها بقوله "ويقال" هي من التفسير الإشاري، وهي عبارة عن إشارات ومعان خفية توفرت فيها الشروط السابقة من عدم مناقضتها لمعنى الآية، وهي معان صحيحةً في نفسها، وفي الألفاظ ما يشعر بها، كما أن بينها وبين معنى الآية ارتباط وتلازم.

فالخروج من ظلمات التدبير إلى سمة شهود التقدير يعني الابتعاد عن اعتقاد العبد التأثير دون إرجاع ذلك إلى قضاء الله وقدره، لأن قاعدة الاعتقاد الاسلامي الإيمان بقضاء الله وقدره، والقرآن الكريم مملوء بتقرير هذه القاعدة، فالمعنى المستنبط من هذه الناحية معنى صحيح.

كما استنبط القشيري معنيين آخرين هما فرع عن المعنى السابق – ولازم له– المبني على الاعتقاد الجازم بقضاء الله وتقديره في قوله:" ويقال يخرجهم من ظلمات ظنونهم أنهم يتوسلون أو يصلون إليه بشيء من سكناتهم وحركاتهم" و في قوله أيضا:" ويقال يحول بينهم وبين الاعتماد على أعمالهم والاستناد إلى أحوالهم"، وهذه المعاني كلها لها شواهد من القرآن الكريم كما في قوله تعالى: (وما هم بضارّين به من أحد إلا بإذن الله) [البقرة: 102]، وقوله تعالى: (وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله) [آل عمران: 145] ، وقوله : (وما كان لنفس أن تؤمن إلا بإذن الله) [يونس: 100].

وعندما يذكر العلماء أن من شروط التفسير الإشاري أن تكون المعاني صحيحة في نفسها، فهذا يعني أنها مبنية إما على نصوص شاهدة أو قواعد كلية هي بدورها مستنبطة من النصوص كما في هذا النموذج.

---

[1] القشيري، عبد الكريم، المصدر نفسه: 199/1.

فإذا كانت المعاني الخفية المستنبطة من النص لها شواهدها من نصوص أخرى فنحن إذن أمام مطابقة النصوص لبعضها أو جمع النصوص المتعددة لتقرير معاني متفقة بعضها خفية، وهذا طريق من طرق الاستنباط.

✓ المثال الثاني: في قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ) [البقرة :6] ، يقول القشيري:" المربوط بأغلال نفسه محجوب عن شهود غيبه وحقه، فهو لا يبصر رشده، ولا يسلك قصده. ويقال إن الذي بقي في ظلمات رعونته سواء عنده نصح المرشدين وتسويلات المبطلين، لأن الله سبحانه وتعالى نزع عن أحواله بركات الإنصاف، فلا يدرك بسمع القبول، ولا يصغى إلى داعي الرشاد" [1].

فرغم أن الآية جاءت في وصف الكافرين واليأس من هدايتهم، إلا أن الإمام القشيري استنبط منها لطيفة تربوية تزكوية متعلقة بخبايا النفوس، وهي منطبقة على الكافرين بالكلية وعلى المسلمين ضعاف الإيمان جزئيا، هذه اللطيفة هي ما يحل بالنفس من أغلال الهوى والعمى عن الانقياد للحق، وعند الملاحظة والتأمل نجد المعنى صحيحا في نفسه لكثرة شواهده كما في قوله تعالى:﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾[النساء: 135]، وفي قوله تعالى: ﴿يا داوُودُ إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [ص: 26] وعلى ضوء هذه الآيات يفهم قول القشيري:" المربوط بأغلال نفسه محجوب عن شهود غيبه وحقه، فهو لا يبصر رشده، ولا يسلك قصده"، فالرابط المحكم الذي على أساسه استنبط القشيري هذا المعنى الخفي من الآية هو الحديث عن "الختم" و"الغشاوة" المعنويين اللذين أشار إليهما سياق القرآن بعد الآية السالفة من سورة البقرة وهي قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ وَعَلى سَمْعِهِمْ وَعَلى أَبْصارِهِمْ غِشاوَةٌ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ ﴾ [البقرة: 7]، وهنا أيضا توفر شرط الاستنباط المتمثل في صحة المعنى والرابط المحكم.

✓ المثال الثالث: وفي باب التزكية والتربية أيضا يستنبط القشيري رحمه الله بعض خبايا النفوس وتقلبات الأهواء من خلال قوله تعالى:﴿ واللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾[البقرة/72]، فالآية في سياق قصة بني إسرائيل الذين تكتموا على جريمة القتل وقصة البقرة، وكيف أن الله جعل معجزة البقرة سببا في كشف الجريمة ومرتكبيها،

---

[1] القشيري، عبد الكريم، المصدر السابق: 1/59-60.

ثم ختم الله تعالى المشهد بقوله سبحانه: ﴿واللَّهُ مُخْرِجٌ ما كُنْتُم تَكْتُمونَ﴾ [البقرة/72]، وواضح من السياق أن الخطاب موجه لبني إسرائيل.

لكن القشيري وجد في الآية سرا آخر وهو الذي عبر عنه بقوله:" الخائن خائف، ولخشية أن يظهر سره يركن إلى التلبيس والتدليس والإنكار والجحود، ولا محالة ينكشف عواره، وتتضح أسراره، وتهتك عن شين فعله أستاره"[1].

فقد عمم الآية على كل محتال وجعلها في كل ملبس مدلس، وهذا التعميم هو استنباط منه في باب التأمل في أقدار الله وأفعاله بأهل الشر من الناس، مع اللطيفة الأخرى المشار إليها في تعرية النفوس وكشف خباياها.

فبالتأمل في هذه النماذج نجد القاعدة في التفسير الإشاري منطبقة كل الانطباق وهي أن لهذه المعاني المستنبطة الإشارية أصول صحيحة.

6. الخاتمة:

إن الاستنباط من القرآن الكريم لا يزال بابا مفتوحا أمام الباحثين والعلماء المهتمين بالدراسات القرآنية، ولقد مررنا في هذه الدراسة بمحطات عدة، أهمها تحديد مفهوم الاستنباط وبصفة خاصة من القرآن الكريم وتوصلنا إلى أنه استخراج الخفي من ا لمعاني مع بذل للجهد، كما توصلنا إلى أن الاستنباط كان مدرجا ضمن كتب التفسير مع أنه ليس منه لأن التفسير مجرد شرح للآيات بينما يتفرد الاستنباط عنه بنوع خاص من المعاني، ثم رأينا إلى أهم شروط الاستنباط من صحة معتقد وعلم باللغة العربية وبطرق الاستنباط الأصولية وأن لا يناقض المعنى المستنبط معنى الآية وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه وأن يكون في اللفظ إشعار به، كما يجب أن يكون بين المعنى المُستنبط وبين معنى الآية ارتباط وأن يكون المعنى المستنبطُ مفيداً وغير متكلف .

ثم تطرقنا إلى العلاقة بين الاستنباط والتفسير الإشاري وأن هذا الأخير هو من أبرز أنواع الاستنباط.

وفي الأخير توصل البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

---

[1] القشيري، عبد الكريم، المصدر السابق: 99/1.

1- التفسير الصوفي ليس مرفوضا كله، وعليه لابد من الاستفادة من هذا النوع من التفاسير خاصة في مجال التربية الروحية وتزكية النفوس والإصلاح الاجتماعي.

2- حقيقة التفسير الإشاري إنما هي استنباط وليست تفسيرا على المنهج المعهود، وبالتالي على الباحثين والدارسين التأكد من هذه المفارقة والتمييز بين النوعين.

3- لطائف الإشارات كتاب مفيد جدا في بابه خصوصا أن صاحبه جمع بين "الحقيقة" و"الشريعة" وهو ما يفتح الباب أمام الدارسين لاستخراج ما فيه من فوائد وإرشادات.

4- العالم المستنبط عالم متميّز له مؤهلات خاصة علمية وروحية ، فاستصحاب هذه القضية يحل الكثير من الإشكالات المَطروحة عند عدم فهم بعض هؤلاء العلماء.

5- تقييم الكتب والأشخاص لابد أن يكون وفق منهجي علمي موضوعي بعيدا عن المقررات السابقة وعن التقليد غير المستبصر.

7. فهرس المصادر و المراجع:

(1) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق مجموعة باحثين، دار ومكتبة الهلال.

(2) الأزهري، أبو منصور، تهذيب اللغة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، طبعة: 2001م.
(3) ابن فارس، أحمد، مقاييس اللغة، دار الفكر، طبعة: 1979م.
(4) ابن قيم الجوزية ، شمس الدين، مفتاح دار السعادة، بيروت: دار الكتب العلمية.
(5) الجصاص، أبو بكر، أحكام القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي، طبعة: 1405م.
(6) السرخسي، ابن سهيل، أصول السرخسي، بيروت: دار المعرفة.
(7) الماوردي، أبو الحسن، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، بيروت –لبنان: دار الكتب العلمية، ط1: 1999م.
(8) السمعاني، أبو المظفر، تفسير القرآن، الرياض – السعودية: دار الوطن، طبعة:1997م.
(9) النووي، محيي الدين، تهذيب الأسماء واللغات، بيروت –لبنان: دار الكتب العلمية.
(10) الجرجاني، الشريف، كتاب التعريفات، بيروت– لبنان :دار الكتب العلمية، طبعة 1983.
(11) الوهبي، فهد بن المبارك، منهج الاستنباط من القرآن الكريم، جدة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، طبعة: 2007م.
(12) البيهقي، أبو بكر، تحقيق حامد، الندوي، شعب الإيمان، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، طبعة: 2003م.
(13) البخاري، علاء الدين، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي.
(14) الزهراني، نايف، معالم الاستنباط في التفسير ، (العدد الرابع ذو الحجة: 1428)، مجلة معهد الإمام الشاطبي.
(15) ابن قيم الجوزية، شمس الدين، إعلام الموقعين عن رب العالمين، بيروت: دار الكتب العلمية، طبعة: 1991.
(16) القرطبي، شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، القاهرة: دار الكتب المصرية، طبعة 1964.
(17) الزركشي، بدر الدين، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى الحلبي وشركائه، طبعة: 1957.
(18) الهراسي، الكيا، أحكام القرآن، بيروت: دار الكتب العلمية، طبعة: 1405.
(19) القطان، مناع بن خليل، مباحث في علوم القرآن ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع طبعة: 1421هـ –2000م.
(20) ابن تيمية، تقي الدين، مجموع الفتاوى، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، طبعة:1995م.
(21) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، دار ابن عفان، طبعة: 1997م.
(22) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعْتصَام، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ط1: 2008م.
(23) القاسمي، جمال الدين، محاسن التأَويل، بيروت: دار الكتب العلمية، طبعة: 1418هـ.
(24) الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب، بيروت: دار إحياء التراث العربي، طبعة: 1420هـ.

(25) الشمري، حمدان بن عبد الله، "نفي الفارق وتطبيقاته في المغني لابن قدامة"، مجلة جامعة الملك سعود لعلوم التربوية والدراسات الإسلامية ، الرياض، م11، العدد1: 2009م.
(26) ابن قيم الجوزية، شمس الدين، التبيان في أقسام القرآن ، بيروت، لبنان: دار المعرفة.
(27) ابن قيم الجوزية، شمس الدين، بدائع الفوائد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
(28) ابن تيمية، تقي الدين، مقدمة في أصول التفسير، دار مكتبة الحياة، طبعة 1980م، بيروت، لبنان.
(29) ابن العربي، أبو بكر، قَانون التَّأويل، بيروت: دار القبلة للثقافة الإسلاميَّة، جدّة، مؤسسة علوم القرآن، طبعة 1986م.
(30) ابن تيمية، تقي الدين، تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، طبعة 1425هـ .
(31) الطيار، مساعد بن سليمان، مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، دار ابن الجوزي، السعودية، طبعة: 1427م .
(32) الذهبي، محمد حسين، التفسير والمفسرون، دار الحديث المصرية، القاهرة، طبعة 2005م.
(33) الزركلي، خير الدين، الأعلام ، دار العلم للملايين، بيروت، طبعة 2002م.
(34) القشيري، عبد الكريم، لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، تحقيق بسيوني إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، طبعة 2000م.